العلم بالمعلومات ولما قيل ان الحال انما يقتضي قسمه نفسيه لا قسمه محله
وكذا في اللا قسمه وحسد فائده هذا القيد الاشعار بان عروض
القسمه واللا قسمه له حال كونه في المحل الاول اذ المحل لما كان مما يتوقف
عليه وجود العرض يتوقف عليه اقساوه بسائر الانقسام واللا انقسام
ايضا قوله العلم بالمعلومات المعلوم اذا تعدد العلم بحسب تعلقه بكل
واحد من المعلومات فسمسم وان اتحد العلم المتعلق به واللا تقسم
فالعلم نفسه لا يقتضي قسمه ولا لا قسمه الا بواسطه محله هذا ما يتوجه به
كلام الشارح في هذا المقام وهم اراد ان وحوانات ليس هذا مجالها قوله
اشعار بانه لو عرى المقصود من قيود التعريفات كما ذكر المحقق الشريف
في حاشيه المطول في بحث التعريف بالعلميه شرح المفتاح والاحرار
بابغه فلا باس ان يقع في قيودها ما يصح به الاحتراز عن جميع ما يحترز
عنه لكن المناسب حينئذ ان يأخذ هذا القيد عا عداه وحينئذ ما لا يحتاج
بغيره وما يحتاج فيه من هذا القبيل فان كون اللام في المقصود محموله على الاستغراق
كما صرح به في الشرح يفيد ما افاده لفظ الملكه من ذكر الاسعار فان الظاهر
انه لا يمكن التعبير عن كل ما يدخل تحت المقصود من غير ملكه وحينئذ ايضا
ما لو حصل لاحد ملكه تقتدر بها على التعبير عن بعض المعاضد دون
بعض كما اذا حصل له ملكه تقتدر بها على التعبير عن مقصوده بلفظ
فصيح في التاكيد لرد الانكار مثلا وليس له دلك في غيره فانه لا يتهيى
فصيحا فظهر ان كون ما اسعرت به الملكه من المكون متعوارا له من قيد
غيرها غير قادح واندا لا يفهم منه انه لو لم يدكر الملكه في التعريف يلزم
ان يكون هذا المعبر فصيحا حتى يرد عليه انه ليس كدلك لما مر من افادة
حمل اللام على الاستغراق عدم كون هذا المعبر فصيحا قلت بقي هنا شي

وهو انه لم قال تقتدر دون تقتدر مع كونه احصر ولم قال على التعبير دون ان
يقول على الافهام لتدرج فيه من لا تقتدر على التعبير لكنه تقتدر على الكنايه وعكن
ان يجاب عن الاخير بانا لا نسلم ان من قدر على الكنايه قد لا تقدر على المجازه
واما عدم القدره على المجازه لانه في الات الطفل فهو لا يحرج الملكه عن كونها
سببا للاقتدار المدكور تامل هذا وفي المشار اليه يقول الشارح عالم يكن دلك
راسخا فيه خفا فليتامل وما اوضح عبارة الايضاح في هذا المقام فانه
قال وقيل في ملكه ولم يقل هي صفه ليشعر بان الفصاحه من الهيات الراسخه
حتى لا يكون المعبر عن المقصود بلفظ فصيح فصيحا الا اذا كانت الصفه
التي اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخه فيه قوله
الى ان تعتبر مشعر بان الحال لا يقتضي بعض الكلام وهو كدلك من حيث الشائع
بينهم على سبيل المسامحه واعلم انه كما ان اصل الكلام ليس هو مقتضى الحال
كما يدل عليه قوله الى ان تعتبر الخ كدلك اعتبار الخصوصيه ليس مقتضى الحال
حقيقه بل هو شرط في الاعتداد بالخصوصيه وانما مقتضى الحال هو الخصوصيه
نفسها كما هو ظاهر قوله وهو مقتضى الحال كما حي وكانه تسامح في التعبير عن
الكلام الذي هو فعل اللسان بالاعتبار الذي هو فعل العقل مسامحه في التنبيه
تنبيها على ان الكلام على الوجه المخصوص انما يعد مقتضى الحال اذا اقترن
بالقصد والاعتبار والا فلو حمل على ظاهره لوجب ان يكتفي بالاعتبار الضمني في
الخواص وليس كدلك بل لا بد معه من دكر ما يمكن دكره والاوضح ان يقال
هو الامر الداعي الى ايراد الكلام على وجه مخصوص معتبر قوله مع الكلا
لم يقل في الكلام لان الخصوصيه خارجه عن الدخول في الكلام الموصوف بكونه
موجبا لاصل المراد بل هي ايده عليه مصاحبه له وانما هي داخله في مجموع
الكلام المشتمل على ما يدل على المراد وعلى الخصوصيه فان قيل

Copyright King Saud University